

بِالْفَلَمِ فَقَالَ الْغَلَامُ لِوَسْطَلَا بِالْبَيْتِ وَلَا الْإِيْدَاءَ بَعْدَهُ الْإِيْبَةَ وَالْإِيْقَاءَ لِلْفُؤَادِ وَلَا الْخَلْفَ بِمَا أَحْبَبْتُ  
بِهِ أَحَدٌ وَأَيُّ الشَّيْخِ الْأَجْمَعِ الْعَيْنِ الَّتِي أَخْتَرْتَهَا وَأَمْرًا جَزَعَهَا وَأَمْرًا كَلَامِي بَيْنَهَا  
يَسْعُرُ وَنَجْمَةُ التَّرَامِيضِ نَعْرُ وَالْغَلَامُ فِي رُضْمَتِ أَبِيهِ يَحْتَلِبُ لَوْلَا بِلَوِيَّةِ وَيُطْمِعُهُ وَإِنْ يَلْبِيهِ إِلَّا أَنْ  
كَانَ هُوَ أَعْلَى قَلْبِهِ وَالْيَتِيمُ وَسَوْلُهُ لَوَجَدَ الدَّعِيمَةَ وَالْمَطْمَعُ الَّذِي تَوَهَّمَهُ أَنْ يَحْتَلِبَ الْغَلَامَ  
وَيَسْتَحْلِبَهُ وَإِنْ بَعْدَهُ مِنْ جِبَالَةِ الشَّيْخِ ثُمَّ يَغْتَبِصُهُ فَقَالَ لِلشَّيْخِ هَلْ لَكَ فِيهَا حَقٌّ  
أَبُوهُ بِالْأَقْوَى وَأَقْرَبُ لِلتَّقْوَى فَقَالَ الْإِمَامُ نَشْرُفُ لِأَقْرَبِيهِ وَلَا أَقْرَبُ فِيهِ فَقَالَ الْإِمَامُ نَقَمَرُ  
عَنِ الْيَتِيمِ وَالْقَالَ وَنَقَمَرُ عَلَى إِيْتِهِ مَقَالَ لِأَحْتَلِبُ مِنْهَا بَعْضًا وَأَجْتَبِي لَكَ الْبَاقِي عَرْمًا فَقَالَ  
الشَّيْخُ مَا مَجِي خِلَافٌ فَلَا يَكُنْ لَوْ عَدَكَ إِخْلَافٌ فَتَعَدَّ الْوَالِدَ عَشْرِينَ وَوَرَعَ عَلَى وَدَعِيهِ  
تَكَلَّمَ تَحْمِيْنِ وَرَقٌ تُوْبَالِ الْأَصْبَلِ وَأَنْقَطِعَ رُجُلُهُ صَوْلًا لِيَحْتَصِلَ فَقَالَ لَهُ خُزْمَارُجٌ وَرَعَ  
الْبَجَاجِ وَخَى فِي عَدَانِ أَوْصَلَ إِيْمَانُ بِيضُ لَكَ الْبَاقِي وَيَحْتَصِلُ فَقَالَ الشَّيْخُ أَقْبَلُ ذَلِكَ  
عَلَى أَنْ الْأَرْمَةَ لِيَتِي وَرِعَالَهُ بِنَسَانٍ مَقْلِقٍ حَتَّى ذَا عَقِي بَعْدَ بَعْدِ الْصَبْحِ بِمَا يَجِي بِرِيَالٍ  
الْقَلَمُ خَلَّصَتْ قَائِمَةٌ مِنْ قُوبٍ وَرِي رَأَى الْيَتِيمِ مِنْ دَابَّ بِنِ يَعْقُوبَ فَقَالَ لَهُ الْوَالِدُ مَا أَرَاكَ  
سَمْتًا شَطْلًا وَلَا ذِمَّتَ فَرَطًا قَالَ الْوَالِدُ بِنِ حَمَامٍ فَلَمَّا رَأَيْتَ حَجَّ الشَّيْخِ كَلِمَةَ السَّرِيحَةِ عَلِمْتَ  
نَصِيحَتَهُ بَعْدَ طَلَبْتِ حَمَامَةَ الْوَالِدِ

يُنْفِثُ

وَأَمْسَى

أَنَّهُ

أَنَّهُ عَمَّ السَّرْوَجِيَّةَ فَلَيْسَ شَا لِي أَنْ ذَهَبَتْ حَجْرُ الظَّلَامِ وَأَسْتَنْتَرَتْ غَفْوًا لِلرَّحَامِ ثُمَّ قَصَدَتْ  
فِي الْوَالِدِ فَإِذَا الشَّيْخُ لَفَتِي كَالِي فَتَسَدَّتْ لِي اللَّهُ هُوَ الْوَالِدُ فَقَالَ لِي وَجِلَّ الصِّدْقِ  
فَقُلْتُ لَهُ مَنْ هَذَا الْغَلَامُ الَّذِي هَمَمْتَ لَهُ الْأَحْلَامَ فَقَالَ هُوَ فِي السَّنَةِ فَرَجِي وَفِي الْكُتُبِ  
فِي قُلْتُ هَلَّا لَقِيتُ بِحَاجِسٍ فُطِرْتِهِ وَوَقَّيْتُ الْوَالِدَ الْإِفْتِيَانِ فُطِرْتِهِ فَقَالَ لِي وَجِلَّ جِهْتِهِ  
لَمَا قَفَسْتُ الْحَمِيْنِ ثُمَّ قَالَ بِنِ اللَّيْلَةِ حُنْدِي لِيَطْفِي نَارَ الْجُودِي وَرِي لِي الْهُوَى مِنْ التَّوَى  
فَقَدْ أَجْمَعْتُ عَلَى أَنْ سَأَلَ بِنِ صَعْرَةَ وَأَصْلِي قَلْبَ الْوَالِدِ نَارَ حَرِّهِ فَقَالَ قَفَسْتُ اللَّيْلَةَ مَعَهُ  
فِي سَمْرِ أَنْقِي مِنْ حَرِيْقَةِ ذَهَبٍ وَجَمِيْلَةِ شَجَرٍ حَتَّى إِذَا لَالَا الْأَفْقُ ذُنْبًا لِي تَرَحَانِ  
وَأَنْ يَبْلُغَ الْعَجْرَ وَحَانَ رَكِبَ مَتْنِ الطَّرِيْقِي وَإِذَا الْوَالِدُ عَذَابَ الْحَرِيْقِي وَسَلَّمَ لِي السَّاعَةَ  
الْفِرَاقِ نَفْعَةً تَحْتَمِي الْإِلْصَاقَ وَقَالَ دَفَعَهَا إِلَى الْوَالِدِ إِذَا سَلِبَ الْقَرَامُ وَتَحَقَّقَ مَنَا  
الْفِرَاقِ نَفْعَةً تَحْتَمِيهَا فَعَلَّ الْمَتَمَسِّسَ مِنْ مَثَلِ صَحِيْفَةِ الْمَتَمَسِّسِ فَإِذَا فِيهَا مَكْتُوبٌ  
قَلْ لَوْلَا عَادَتُهُ بَعْدِي نَارًا مَا سَأَلْتُهُ بِعَيْتِي  
سَلِبَ الشَّيْخُ مَالَهُ وَقَادَ لِي نَارًا صُلِّي لِي خُرَيْبِي  
جَادَ بِالْعَيْنِ حَتَّى حَيَّيْتُ هَوَاهُ حَيَّةً فَأَنْشَى بِلَا عَيْنِي

الْمُتَمَسِّسِ